

هل يجوز أن تطلب الطلاق من زوجها لأنه يسب الدين؟ للشيخ

الفوزان

صالح الفوزان

تقول السائلة بانها امرأة متزوجة ولها زوج يسب الدين ويحلف بالطلاق وهي تشعر بانها تعيش معه وهي كارهة له بسبب سبه للدين فهل يجوز ان تطلب الطلاق هذا ما له طلاق ما هي بزوجة له - [00:00:00](#)

ما دام انه يسب الدين فهو مرتد وبقاؤها عنده بقاء مع غير زوج لانه ليس زوجها الله جل وعلا يقول فان علمتموهم ان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن الى الكفار. لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهم - [00:00:23](#)

ويقول ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا فهذا مرتد والعياذ بالله وانخلعت منه زوجته والواجب عليها ان تفارقه ولا تبقى عنده - [00:00:42](#)